

INFCIRC/1297
23 حزيران/يونيه 2025

نشرة إعلامية

توزيع عام
عربي
الأصل: الإنكليزية

رسالة من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة

- 1- في 3 حزيران/يونيه 2025، تلقت الأمانة مذكرة شفوية، مشفوعة بملحق، من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة.
- 2- وحسبما هو مطلوب، تُعمَّم طيه المذكرة الشفوية وملحقها لتطلع عليهما جميع الدول الأعضاء.

البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية
لدى الأمم المتحدة
والمنظمات الدولية الأخرى

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في فيينا أطيب تحياتها إلى أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) ويشرفها أن ترفق طيه مذكرة إيضاحية بشأن التقرير المقدم من المدير العام إلى مجلس محافظي الوكالة بعنوان "اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية مع جمهورية إيران الإسلامية" (الوثيقة GOV/2025/25، المؤرخة 31 أيار/مايو 2025)، وتود أن تطلب من الأمانة نشر المذكرة الإيضاحية في شكل نشرة إعلامية INFCIRC.

وتغتتم البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في فيينا هذه الفرصة لتعرب مجدداً لأمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن أسى آيات تقديرها.

[التوقيع] [الختم]

فيينا، 3 حزيران/يونيه 2025

إلى أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية

مذكرة إيضاحية

بشأن التقرير المقدم من المدير العام إلى مجلس محافظي الوكالة بعنوان
"اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية مع جمهورية إيران
الإسلامية" (الوثيقة GOV/2025/25 المؤرخة 31 شباط/فبراير 2025)

خلاصة المذكرة الإيضاحية

فيما يتعلق بتقرير المدير العام (الوثيقة GOV/2025/25)، فإن عدم وجود أي دليل على التحريف لأغراض عسكرية يؤكد من جديد الطابع السلمي لبرنامج إيران النووي. ولا يوجد دليل موثوق يثبت أن المسائل العالقة تنطوي على أي خطر للانتشار. وكما جاء في التقرير، فإن "[إيران تواصل] تعاونها مع الوكالة بشأن مسائل التنفيذ الروتيني للضمانات، وتبذل الوكالة جهداً كبيراً للتحقق في إيران يتناسب مع دورة الوقود النووي في إيران والأنشطة المتصلة بها".

وقدم المدير العام تقريراً إلى مجلس المحافظين (في الوثيقة GOV/2015/68) يتضمن "التقييم النهائي" لجميع المسائل العالقة الماضية والراهنة. وعقب ذلك التقرير، اعتمد مجلس المحافظين، في كانون الأول/ديسمبر 2015، قراراً (GOV/2015/72) أشار فيه إلى تقرير المدير العام ولاحظ أيضاً أن "ذلك يختتم نظر المجلس في هذا البند". ويتناقض تقرير المدير العام الأخير تناقضاً واضحاً مع التقييم النهائي والقرار GOV/2015/72.

ومن التوقعات الثابتة أن تكون تقييمات الوكالة مستندة حصراً إلى مصادر متحقق من صحتها وذات مصداقية وغير خلافية. والاستناد إلى معلومات لم يُتحقق منها مستمدة من مصادر مفتوحة أو معلومات استخباراتية قدمتها إلى الأمانة أطراف ثالثة معروفة يتنافى مع مبادئ الموضوعية والحياد والمهنية التي تقوم عليها ولاية الوكالة.

وجميع المواد والأنشطة النووية الإيرانية قد أُعلن عنها وتحققت الوكالة منها بالكامل. وقد بذلت إيران كل ما في وسعها لاكتشاف سبب وجود هذه الجسيمات في تلك المواقع. وبعد تحقيقات وفحوص مكثفة، اكتشفت السلطات الأمنية الإيرانية المعنية مؤخراً أدلة أخرى تؤكد أن تلويث تلك المواقع انطوى على عمل تخريبي و/أو عمل شرير.

ويتعارض إدراج بعض المسائل التي لا صلة لها بالموضوع في التقرير مع مهنية الوكالة وموضوعيتها وحيادها. فعلى سبيل المثال، لا تحظر معاهدة عدم الانتشار إثراء اليورانيوم بنسبة 60% المائة، وأنشطة الإثراء التي تقوم بها إيران ومخزونها من اليورانيوم المثرى بنسبة 60% خاضعان بالكامل للرصد والتحقق من جانب الوكالة.

تؤكد جمهورية إيران الإسلامية أن تبدي تعليقاتها وملاحظاتها على التقرير المقدم من المدير العام إلى مجلس محافظي الوكالة في الوثيقة GOV/2025/25 على النحو التالي:

تعليقات عامة

1- يأتي التقييم الشامل والمحدث الذي أجراه المدير العام للوكالة بشأن برنامج إيران النووي السلمي في منعطف حرج من مسيرة التفاعل بين إيران والوكالة. وسيكون لمحتوى التقرير وسياقه تداعيات تتجاوز كثيراً التعاون الجاري بين جمهورية إيران الإسلامية والوكالة.

2- والتقرير مرفوض تماماً من حيث محتواه ونبرته ونطاقه ويمثل خروجاً واضحاً عن ولاية المدير العام التي يفترض فيها الحياد وكذلك المحاذير المتعلقة بالفقرة 6 من منطوق القرار GOV/2024/68؛ وهو إجراء لم يحظ بتأييد عدد كبير من الدول الأعضاء، بما في ذلك أعضاء في المجلس، وكان وراءه نهج مسيس يرمي إلى محاولة إجهاد زيارة المدير العام الناجحة إلى طهران آنذاك. وتغتتم جمهورية إيران الإسلامية الفرصة لتسجيل تحفظاتها الشديدة واعتراضها القاطع على موقف التقييم المزعوم من الإنجازات التي تحققت بشق الأنفس بفضل تعاون إيران. ومن المؤسف أيضاً أن صياغة تقييم كهذا بعبارات تنم عن انعدام التقدير تسد مسارات أخرى للتعاون بين إيران والوكالة.

3- وإذ تؤكد جمهورية إيران الإسلامية من جديد موقفها المبدئي الراسخ بشأن رفض أسلحة الدمار الشامل بجميع أشكالها، بما في ذلك الأسلحة النووية، فإنها تشدد على التزامها بمعاهدة عدم الانتشار وبالحق في الاستخدام السلمي للطاقة النووية بموجب المادة الرابعة من المعاهدة. وإضافة إلى ذلك، ورغم العقوبات المضنية التي تحول دون وفاء إيران بالتزاماتها بموجب المعاهدة، فإن إيران تحترم التزاماتها بموجب اتفاق الضمانات الشاملة وتمضي قدماً في تطوير برنامجها النووي السلمي لتلبية الاحتياجات المحلية. وكما ورد بالتفصيل في مذكرات إيضاحية سابقة، بما في ذلك من بين وثائق أخرى الوثيقتان INFCIRC/1290 المؤرخة 20 أيار/مايو 2025 و INFCIRC/1275 المؤرخة 4 آذار/مارس 2025، تؤكد إيران أن عدم وجود أدلة تقنية صحيحة يمكن التحقق منها لن يؤدي إلا إلى استنتاجات ذات دوافع سياسية.

4- والنزاعات السياسية، إن وجدت، يجب أن تُعالج من خلال القنوات الدبلوماسية المناسبة لا من خلال الوكالة. وتحت إيران الوكالة على العودة إلى اتخاذ موقف تقني خالص في تقاريرها وتقييماتها واتصالاتها. وكما جرى عليه الحال حتى الآن، فإن إيران على استعداد لمواصلة التفاعل مع الوكالة من أجل معالجة أي مسائل تقنية عالقة تنشأ عن التزاماتها المتعلقة بالضمانات.

5- ولطالما حافظت جمهورية إيران الإسلامية، انطلاقاً من مبادئ دينية واستراتيجية راسخة، على رفضها القاطع لحيازة أسلحة الدمار الشامل أو إنتاجها أو تكديسها أو استخدامها، لا سيما الأسلحة النووية، التي تعتبرها غير إنسانية. وهذا الرفض ليس مجرد شعار خطابي؛ بل هو متأصل بعمق في عقيدة الأمن القومي الإيرانية، كما تتجسد في التزاماتها القانونية الدولية الملزمة — على الأخص بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية — وتعززها الفتوى الصادرة عن المرشد الأعلى بتحريم هذه الأسلحة.

6- ويؤدي النهج غير المهني الذي اتبعه المدير العام للوكالة في تقاريره وتصريحاته، فضلاً عن تضخيم المسائل المزعومة، بما في ذلك في المقابلات الإعلامية، إلى انحراف الوكالة عن دورها التقني والمحايد. كما أن تكرار الاستشهاد بمعلومات غير موثوقة وغير صحيحة كمراجع، وتقديمها على أنها "جميع المعلومات ذات الصلة بالضمانات" المتاحة للوكالة، يزيد من تقويض مصداقيتها.

7- ويتجاهل التقدم المحرز أيضاً خلال زيارة المدير العام آنذاك إلى إيران والتعاون الجاري في إطار اتفاق الضمانات الشاملة، فإن اعتماد القرار (GOV/2024/68) بما يخالف توقعات إيران والمدير العام، لم يستوف معيار الموضوعية والحياد المطلوب لاتخاذ القرارات في الوكالة. والطابع المدفوع سياسياً لهذا القرار - الذي طرحته ذات الدول التي لديها سجل من عدم الامتثال لالتزاماتها بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة - يثير مخاوف جدية بشأن إساءة استغلال ولاية المجلس لأغراض خارجية. ومن شأن هذا السلوك أن يقوض مصداقية الوكالة باعتبارها هيئة تحقّق محايدة. ويمثل القرار - الذي لم يحظ بتأييد عدد كبير من الدول الأعضاء - عملاً غير مدروس يقوّض روحاً ونصاً النظام الأساسي للوكالة ومعاهدة عدم الانتشار.

8- ورغم التحفظات الشديدة على مضمون القرار والمعارضة المشروعة للنهج الذي اتبعته مجموعة الدول الأوروبية الثلاث والولايات المتحدة كرامة للقرار، اختارت جمهورية إيران الإسلامية، استناداً إلى نهجها القائم على المبادئ، التفاعل البناء مع الوكالة في إطار الحقوق والالتزامات المنصوص عليها في معاهدة عدم الانتشار واتفاق الضمانات الشاملة. ومع ذلك، دعت إيران المدير العام إلى تيسير المزيد من التفاعل وبذلت قصارى جهدها لإنجاح الزيارة، وهو ما أقر به المدير العام. وأعقب هذه الزيارة زيارتان من نائب المدير العام لشؤون الضمانات وفريقه المرافق إلى طهران.

تعليقات على القسم ألف (الفقرات 1-10، "مقدمة")

9- فيما يتعلق بالفقرة 6، توقف التنفيذ الطوعي المؤقت للبروتوكول الإضافي وفقاً لقانون "خطة العمل الاستراتيجية لرفع العقوبات وحماية مصالح الأمة الإيرانية" الذي أقره البرلمان بعد انسحاب الولايات المتحدة غير القانوني من خطة العمل الشاملة المشتركة، إلى جانب عدم قدرة مجموعة الدول الأوروبية الثلاث على الوفاء بالتزاماتها، إعمالاً لحقوق إيران بموجب الفقرتين 26 و36 من خطة العمل الشاملة المشتركة.

10- ورغم أن التقرير يستخدم في هذا القسم عبارة "طرف ثالث" ضمن مصادر معلوماته، فإن التقييمات الرئيسية للتقرير ككل، بما في ذلك في الفقرة 78 وكذلك القسم المتعلق بالمواقع المزعومة، مستمدة بالكامل من وثائق لا يدعمها دليل وادعاءات لا أساس لها قدمها النظام الصهيوني. وهذا في حد ذاته يشكل خروجاً واضحاً عن مبدأ التحقق بالاستناد إلى مصادر موثوقة - وهو مبدأ دوماً ما يُعتبر ممارسة عرفية في القانون الدولي. ومن الواضح أن عدم التقيد بذلك المبدأ يقوض إلى حد كبير مصداقية التقرير. ولا حاجة إلى الإشارة إلى أن المعلومات المقدمة من طرف ثالث مصدرها عدو لدود لإيران، لا يكتفي بالتأمر باستمرار لإفساد علاقة إيران بالوكالة فحسب، بل يرتكب ضد إيران أيضاً أعمال تخريب وهجمات وتهديدات بالهجمات، فضلاً عن اغتيال العلماء النوويين الإيرانيين.

تعليقات على القسم باء (الفقرتان 11-12، "الخلفية")

11- خلافاً لادعاء الوكالة الوارد في الفقرة 11، لم تُقدّم أي معلومات مفصلة بشأن "الأسئلة المتعلقة بإمكانية وجود مواد نووية وأنشطة ذات صلة بالمجال النووي". ومع ذلك، فإن إيران، على أساس طوعي ودون أن تكون ملزمة بأي واجب وفقاً للبروتوكول الإضافي (المادة 4-د) واتفاق الضمانات الشاملة (المادة 69)، سمحت للوكالة بالمعابنة.

12- وفي حين أن القرار الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2024 يذكر موقعين مزعومين، فإن تقرير المدير العام في الفقرة 12 وفي القسم (ج) بأكمله "التقييمات الشاملة للمواقع الأربعة"، بما يتناقض مع القرار وفي خطوة لتضخيم المسائل المزعومة، يخصص مساحة كبيرة (9 صفحات من التقرير المكون من 22 صفحة) لتناول أربعة مواقع مزعومة بدلاً من اثنين. ومن الجدير بالذكر أن هذا القسم يرسم صورة غير واقعية للأنشطة. وهذا النهج مجافٍ للحقيقة تماماً.

تعليقات على القسم جيم (الفقرات 13-52، "التقييمات الشاملة للمواقع الأربعة")

13- فيما يتعلق بمسألة موقع لافيسان-شيان المزعوم، فقد أُعلن إغلاق هذه المسألة في عام 2004 (الوثيقة GOV/2004/83) بعد أنشطة تحقق مكثفة أجرتها الوكالة. ومن المثير للدهشة أن الوكالة أعادت في هذا التقرير فتح المسألة وأثارت ادعاءات جديدة مثل وجود "يورانيوم طبيعي في شكل قرص معدني" و"إنتاج مصادر نيوترونية مفعلة بالتفجير" بغير تقديم أي وثيقة داعمة حتى الآن لإثبات ادعاءاتها.

14- وفيما يتعلق بالفقرات من 15 إلى 19 بشأن "لافيسان-شيان"، فالالتهامات الموجهة ليس لها أي أساس من منظور الضمانات وتستند إلى مصادر غير صحيحة دون تقديم أي وثائق. وهذه المسائل سبق أن أعلن مجلس المحافظين إغلاقها في عام 2015، وإعادة فتح مسائل مثل هذه تمت تسويتها في وقت سابق تقوض مصداقية الوكالة وحيادها.

15- وفيما يتعلق بالتضارب، لا سيما في الفقرات 20-27، تجدر الإشارة إلى أن المواد الموجودة في مختبر جابر بن حيان ظلت طوال الوقت تحت أختام الوكالة وتحققت الوكالة منها بصورة متكررة منذ عام 2003. وكما قيل من قبل، فإن المسائل المتعلقة بما يسمى "المصادر النيوترونية المفعلة بالتفجير" (أو "البيانات النيوترونية") و"معدن اليورانيوم" تثار للمرة الأولى ولم تناقش بعد مع إيران. وهذه الطريقة في التقييم والإبلاغ دون التفاعل الواجب وتبادل أي معلومات هي طريقة غير مهنية وغير منصفة. وحتى مشاريع التطوير الروتينية مثل مشاريع الإنشاءات المدنية، يحاول هذا القسم تصويرها على أنها دليل على التطهير. وهذا مؤشر واضح على أن المدير العام قد تجاوز ولايته مع الدخول في مسائل لا صلة لها بالموضوع أو حتى عديمة الأهمية.

16- وفيما يتعلق بالفقرات 28-33 "ماريفان"، فإن الصور المقدمة من الطرف الثالث المزعوم لا تشكل دليلاً موثقاً يمكن للوكالة أن تتصرف بناء عليه. والافتراضات الخاطئة تؤدي إلى استنتاجات معيبة. ولا مصداقية للمعلومات التي قدمها إلى الوكالة عدو إيران اللدود، نظام إسرائيل الصهيوني. فمجرد وجود صور فوتوغرافية - مشكوك في صحتها إلى حد كبير - لكاشفات النيوترونات المزعومة لا تشكل أساساً ملموساً يمكن أن تستخلص منه الوكالة أي استنتاجات. ولذلك فاستخلاص استنتاجات تستند إلى صور غير صحيحة يتعارض مع مبدأي

الحياد والمهنية المتوقع من الوكالة الالتزام بهما. وقد أبلغت الوكالة حسب الأصول بأن المباني المعنية المشار إليها في التقرير كانت مخصصة في السابق لأعمال التعدين. وقد قُدمت إلى الوكالة تفسيرات مستفيضة بشأن هذه المسألة وأُتيح لها بالفعل إجراء معاينة تكميلية، مما أدى إلى إغلاق الملف في نهاية المطاف. وفيما يتعلق بمسألة المخباين، فقد قُدمت إلى الوكالة توضيحات كافية. ورغم ذلك، فإن التقييم الوارد في التقرير يعتمد على وثائق مزورة ومعلومات غير صحيحة تؤدي إلى توجيه اتهامات إلى إيران.

17- فيما يتعلق بالفقرات 34-41، "فارامين"، فكما أوضحت إيران مراراً، فلا يوجد ولم يوجد قط مكان يلزم الإعلان عنه بموجب اتفاق الضمانات الشاملة. ومن منظور الضمانات، لا ينطبق مصطلح "مرفق" على هذا الموقع ومن ثم فإن استعمال هذا المصطلح غير صحيح. والادعاء بوجود "محطة غير معنونة عنها استُخدمت على نطاق تجريبي بين عامي 1999 و2003" لا تدعمه أي معلومات موثوقة أو وثائق أصلية، بل يستند إلى وثائق مزورة وملفقة قدمها إلى الوكالة كيان سيء النية. والاستناد إلى صورة ساتلية واحدة رديئة الجودة حين يخلص التقييم إلى أن "... الحاويات التي أزيلت من فارامين نُقلت في نهاية المطاف إلى تورقوزآباد..."، لا يكفي لتأكيد هذا الادعاء. وقد قدمت إيران التفسير المطلوب بشأن موقع فارامين إلى الوكالة، خطياً وشفوياً. وأدى انعدام المبررات الاقتصادية إلى إنهاء استخراج كبريتات الصوديوم في ذلك الموقع في عام 2004. وعدم تمكن الوكالة من تتبع أثر كبريتات الصوديوم لا تشير بالضرورة إلى عدم وجود النشاط المذكور أعلاه. ولم يسبق أن أثارت الوكالة مع إيران مسألة تتعلق بوجود اسطوانات سادس فلوريد اليورانيوم والمعدات المذكورة. وهذه مسألة جديدة تماماً، ولم تقدم الوكالة وثيقة داعمة لها. والتقييم الذي خلصت إليه الوكالة ليس واقعياً ويعوزه التوثيق/الإثبات اللازم. وكما قيل رسمياً للوكالة في مناسبات متعددة، بما في ذلك في 28 أيار/مايو 2025 خلال زيارة نائب المدير العام، فإن احتمال حدوث تخريب في هذا الموقع هو احتمال كبير وواقعي للغاية.

18- وفيما يتعلق بالفقرات 42-52 بشأن "تورقوزآباد"، فإن تقييم الوكالة لا يستند إلى معلومات وأدلة صحيحة. فموقع تورقوزآباد هو في الواقع مركز صناعي يضم أنواعاً مختلفة من المخازن والمستودعات لخبز مواد التنظيف، والمواد الكيميائية، والمواد الغذائية، والأقمشة والمنسوجات، وإطارات المركبات وقطع غيارها، والأنابيب والوصلات، وبعض الخرقة الصناعية. وكما قيل في وقت سابق، فقد أجرت الجهة المستأجرة تغييرات طفيفة على الأرض بناء على طلب الجهة المالكة قبل تسليم الأرض. وقد تم الرد بالفعل على طلب المدير العام تقديم توضيحات تقنية في عدة مناسبات، ولا توجد تحديثات أخرى ولا تفسيرات تقنية أخرى معقولة. وهناك آثار جوهرية تدل على التخريب، كما عُرض على نائب المدير العام في زيارته الأخيرة إلى إيران في 28 أيار/مايو 2025، وكما يرد في الفقرة 49 من هذا التقرير. وإيران على استعداد لتقديم مزيد من المعلومات المتعلقة بشبكة التخريب، بهدف معالجة ما وصفته الوكالة من أوجه القصور في المعلومات. وبما أن هذا الجهد ما زال جارياً، قد يمكن إتاحة وثائق مكملة وداعمة في وقت لاحق. وتجدر الإشارة إلى أن الكاميرات لم تُركب في الموقع إلا بعد ذكر المسألة في وسائل الإعلام. ومن ثم فإن أي توقعات بشأن تسجيل الحادثة قبل تركيب الكاميرات ستكون غير واقعية. ونتيجة لحادث التخريب الذي وقع في تورقوزآباد وفارامين، فإن التقييم الوارد في التقرير ليس له أساس فعلي. وكما هو حال الوكالة، التي ليس لديها تقييم بشأن اليورانيوم-235 المثرى بنسبة تصل إلى 18%، فإن إيران أيضاً ليس لديها أدنى فكرة عن منشأ المادة المذكورة، فيما عدا رده إلى سبب معقول هو التخريب. وكما قيل مراراً، واستناداً إلى تحقيقنا، فلم تجر إزالة أي حاوية سليمة من هذا الموقع في الفترة التي أشارت إليها الوكالة. وكما عُرض على مسؤولي الوكالة في تسجيل فيديو لعملية تفكيك الحاويات، فإن هذا النشاط يمكن إنجازه بسرعة كبيرة، في وقت أقصر بكثير من تقديرات الوكالة. وما ذكرته الوكالة بشأن العثور على جسيمات تحمل نفس البصمات في مختبر جابر بن حيان وتورقوزآباد هو تصريح غير مسبوق، وخلافاً للحاشية 57، لم تتلق

إيران أي معلومات عنه على الإطلاق. والموقع المعني هو مخزن للخردة الصناعية، وتُعَدُّ حركة الحاويات في تلك المنطقة نشاطاً معتاداً. وفيما يتعلق بمسألة التضارب، ينبغي التأكيد مجدداً أنه لم يكن هناك أي اختلال في رصيد المواد في مختبر جابر بن حيان، حيث ظلت المواد قيد الرصد المستمر وتحت أختام الوكالة حتى إزالتها في مرفق تحويل اليورانيوم. وهذا الربط المزعم المفترض بين تورقوزآباد ولافيسان-شيان هو ادعاء جديد لم تُبلِّغ إيران به. لم تسفر التحقيقات المستفيضة للغاية التي أُجريت بشأن خلفية الأنشطة المضطّعة بها في هذا الموقع عن العثور على أسباب أخرى لوجود هذه الجسيمات فيما عدا التخريب باعتباره المؤشر الأكثر احتمالاً. وتجدر الإشارة إلى أن الهيئات الأمنية المعنية في البلد قد عثرت مؤخراً على أدلة تؤكد مجدداً ارتفاع احتمالية التخريب. فيما يتعلق بافتراض الوكالة الخاطي أن الحاويات قد أزيلت من المكان دون تفكيكها، فقد قُدِّمت إلى الوكالة من قبل التفسيرات التي تبين عدم صحة ذلك الافتراض. ومع ذلك، تعرب إيران عن استعدادها للتوسع في هذه التفسيرات بالطريقة التي سيُتفق عليها وفقاً للبيان المشترك الصادر في 4 آذار/مارس 2023. وليس من المتوقع أن تسعى الوكالة إلى العثور في تورقوزآباد على مواد ومعدات نووية لم تكن موجودة من الأصل.

تعليقات على القسم دال (الفقرات 53-67، "التعاون بين إيران والوكالة")

19- وتجدر الإشارة إلى أن إيران أبدت أقصى قدر من التعاون مع الوكالة بموجب اتفاق الضمانات الشاملة، وكذلك بموجب البروتوكول الإضافي في الوقت الذي كان يُنفَّذ فيه بشكل مؤقت وطوعي. وفي بعض المناسبات، أتيحت أيضاً إمكانية إجراء عمليات معاينة إضافية تتجاوز الالتزامات المتصلة باتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي.

20- وفي القسم المتعلق بتعاون إيران، أشار المدير العام إلى الزيارات التي قام بها بنفسه وزيارات نائب المدير العام لشؤون الضمانات إلى إيران والاجتماعات التي عُقدت على مختلف المستويات والاتفاقات التي تم التوصل إليها، بما في ذلك البيان المشترك المتفق عليه في آذار/مارس 2023، والتدابير التنفيذية العديدة التي اتخذتها إيران بعد ذلك - بما في ذلك إتاحة المعاينة، وتركيب/صيانة معدات المراقبة، واتخاذ قرار بمعالجة مجموعة من المسائل، مثل اليورانيوم الشديد الإثراء. وكان السبب في عرقلة هذه المبادرة الأخيرة من المدير العام، التي وافقت عليها إيران أيضاً، هو اعتماد المجلس قراراً غير بناء ذا دوافع سياسية. ومن المفارقات الكبرى أن هذا القدر الهائل من التعاون والتفاعل لم يُقابل بانعدام التقدير فحسب، بل وصفه المدير العام أيضاً بأنه "دون المستوى المرضي". وأحد الأسباب الرئيسية وراء ذلك هو توقع اتخاذ تدابير تتجاوز التزامات إيران الدولية، وهو موقف لوحظ اتخاذه أيضاً من جانب بعض الدول الغربية بتجاهل التمييز بين التزامات الضمانات والتزامات خطة العمل الشاملة المشتركة. وهذا النهج لا يشوبه عدم الواقعية فحسب، بل يقدم صورة غير متكاملة وغير مقبولة للواقع من خلال تجاهل حقائق أخرى - بما في ذلك انسحاب الولايات المتحدة من الصفقة في عام 2018، وعملها على إعادة فرض العقوبات وتصعيدها باستمرار، وتقصير المشاركين الأوروبيين الآخرين بشكل خطير وواضح في احترام التزاماتهم.

21- وعلى خلفية أنشطة الرصد والتحقق المكثفة التي تضطلع بها الوكالة في إيران، والعدد الكبير من التعيينات المعتمدة للمفتشين، والميزانية الكبيرة المخصصة لتمويل عمل المفتشين في إيران - من أموال الميزانية العادية والأموال الخارجة على الميزانية على السواء، فإن إلغاء تعيين عدد قليل من المفتشين هو أمر ضئيل الأهمية مقارنة بالصورة العامة. وفي الوقت نفسه، فإن ممارسة الحق في إلغاء التعيينات هي امتياز سيادي

منصوص عليه في المادة 9 من اتفاق الضمانات الشاملة. وقد أعربت إيران أيضاً عن استعدادها لقبول تعيينات جديدة.

22- توضيحات بشأن ادعاءات الوكالة التي لا أساس لها حول إجراء عمليات تطهير في أربعة مواقع

الموقع	بشأن الاتهامات المتعلقة بالتطهير
لافيسان-شيان	قُدِّمت إلى الوكالة في الفترة 2003-2004 جميع الوثائق القانونية الموثوقة ذات الصلة بتخصيص البلدية للموقع لبناء طريق سريع بين المدن. وكان واضحاً في ذلك الوقت أن التطهير لم يكن وارداً بالمرّة واختُتمت المسألة.
فارامين	اقتصرت التعديلات في فارامين على مبنى واحد فقط كان من المقرر إعادة استخدامه بعد تغيير غرضه. وكان هذا الموقع مخصصاً لاستخراج كبريتات الصوديوم. وعقب الاستفسار الذي قدمته الوكالة بشأن أعمال التطوير، التي لا يمكن وصفها بأنها أعمال "تطهير"، ردت إيران وفقاً لذلك.
تورقوز آباد	هذا الموقع كان مخصصاً للتفاوض على الخردة المعدنية، وقد قُدِّمت إلى الوكالة تفسيرات مرتبة زمنياً بشأنه. ويبدو أن هذا الموقع لم يشهد أي نوع من التدمير يمكن أن تعتبره الوكالة في تقاريرها من أعمال "التطهير".
منطقة دعم ماريغان	منذ أضحى الموقع مهجوراً، هدم جامعو الخردة المعدنية المبنى المهجور من أجل جمع قطع الحديد؛ بيد أن جميع أجزاء حطام المبنى كانت موجودة في الموقع في وقت وجود مفتشي الوكالة هناك. وفي ذلك الوقت، أكد نائب المدير العام الذي كان يزور الموقع أن هذا النوع من الهدم لا يمكن اعتباره نشاط "تطهير".
منطقة ماريغان لاختبار المتفجرات	فيما يتعلق بالمخباأ الموجود في موقع آباهه، فقد أوضح أن المنطقة - وهي منجم تم إخراجها من الخدمة - كانت تستخدم كمستودع لإبطال مفعول الذخائر.

23- وخلافاً لادعاء الوكالة، فقد أوضحت إيران طبيعة أنشطة اختبار المتفجرات والغرض منها. وكما قيل، فقد جرت عمليات التفجير في إطار تدابير خاضعة للتحكم تهدف إلى إبطال مفعول الذخائر البالية أو المعيبة. والادعاءات من هذا القبيل لا صلة لها بأي حال من الأحوال بالمسائل المتعلقة بالتعاون.

24- وقد تعاونت إيران مع الوكالة، قدر الإمكان، بشأن المسائل المتصلة بتورقوز آباد. ولا توجد صور منشورة في وسائل الإعلام الإيرانية تسبق الكشف عن تورقوز آباد من قبل الوكالة. ولو كانت الوكالة قد عرضت على إيران الصور المذكورة، كانت إيران ستقدم التفسيرات اللازمة. وفي حال كانت الصورة المزعومة في

حوزة الوكالة وامتنعت الأخيرة عن لفت انتباه إيران إليها، فسيكون ذلك مؤشراً على عدم كفاية تعاون الوكالة مع إيران.

25- وطرح المسألة نفسها بأشكال مختلفة يشكّل تضخيماً غير عادل لأمر تافهة. وتكرار الادعاء لا يجعله صحيحاً.

26- وقد أدى المستوى الرفيع لتعاون إيران مع الوكالة، بما في ذلك التعاون على أساس طوعي، إلى حسم مسألتين من أصل أربع مسائل عالقة (تتعلق بأربعة مواقع)، لتعيد الوكالة طرحهما في وقت لاحق بذرائع مختلفة.

27- ومن المؤسف للغاية والمدهش حقاً أن نشهد استخدام الوكالة هذه اللغة الافتراضية في الفقرة 60 دون تقديم أي إثباتات أو مستندات موثوقة. وتؤكد إيران أن الوكالة يجب أن تتجنب إلقاء الاتهامات جزافاً على هذا النحو وأن تخضع للمساءلة على هذا الافتراء. وستبقى هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال إيران إلى أن تصحّح الوكالة الإهانة التي تسببت فيها هذه الصياغة، وتسحب الاتهامات الواردة في التقرير.

28- والبند المعدل 3-1، المتعلق بالإعلان المبكر عن المرافق النووية، لا يشكل التزاماً من التزامات الضمانات، واستمرار الوكالة في الاحتجاج به لا يضيف أي شرعية عليه. وفي واقع الأمر، فبعد انسحاب الولايات المتحدة وعدم وفاء مجموعة الدول الأوروبية الثلاث/الاتحاد الأوروبي بالتزاماتهم، مارست إيران حقوقها بموجب الفقرتين 26 و36 من خطة العمل الشاملة المشتركة، وأوقفت تدابير الشفافية الطوعية التي تتجاوز اتفاق الضمانات الشاملة المعقود معها، بما في ذلك البند المعدل 3-1 (وفقاً للفقرة 13 من ديباجة خطة العمل الشاملة المشتركة والفقرة 65 من الملحق الأول بها) في شباط/فبراير 2021.

29- وفيما يتعلق بزعم الافتقار إلى الشفافية ومن ثم الإخلال باستمرارية معرفة الوكالة ببرنامج إيران النووي، فقد واصلت إيران تنفيذ مجموعة من تدابير الشفافية الطوعية التي تتجاوز التزاماتها القانونية بموجب اتفاق الضمانات الشاملة في أعقاب انسحاب الولايات المتحدة غير القانوني من خطة العمل الشاملة المشتركة. وفي هذا الصدد، يجب النظر إلى البروتوكول الإضافي والبند المعدل 3-1 باعتبارهما جزءاً من التدابير الطوعية التي اتخذتها إيران خارج إطار اتفاق الضمانات الشاملة والمرهونة بالتنفيذ الناجح للاتفاق النووي لعام 2015. وقد استمرت هذه التدابير - بما في ذلك تعزيز إمكانية المعاينة والرصد الآني - من جانب واحد لمدة عام كامل كبادرة حسن نية ودعماً للجهود الدبلوماسية، رغم غياب الامتثال المتبادل أو أي فائدة ملموسة. وهذا يؤكد النهج البناء الذي تتبناه إيران ويتناقض مباشرة مع ادعاءات التعنيت والعرقلة.

تعليقات على القسم هاء (الفقرات 68-76 "الاجتماعات والمشاورات الرفيعة المستوى")

30- كانت الوكالة قد طلبت معاينة موقعين بموجب الفقرة (د) من المادة 4 من البروتوكول الإضافي - الذي أصبح أساسه القانوني لاغياً بسبب عدم كفاية الحثثيات - وكفلت إيران تنفيذ هذا الطلب كبادرة حسن نية ووفقاً للبيان المشترك الصادر في 26 آب/أغسطس 2020. ورغم تقديم إيران للمعلومات واتخاذ تدابير الشفافية اللازمة بما يتماشى مع البيان المشترك الصادر في 4 آذار/مارس 2023، بما في ذلك تركيب 9 كاميرات بما يتجاوز التزامات اتفاق الضمانات الشاملة، فإن الوكالة لم تقدر هذا التعاون. وخلافاً لما زُعم في التقرير، فإن البيان المذكور لم يشير إلى أي موقع معين أو مسألة معينة. وكان من المفترض أن يستمر التعاون بناء على طريقة يُتَّفَق

عليها في المستقبل. وتوضيح مسائل الضمانات العالقة هو عملية لا تزال جارية وقد نوقشت خلال هذه الاجتماعات. ومع ذلك، فنظراً للطابع التقني لهذه المسائل، فمن غير الواقعي أن يُتوقع أن يكون ذلك الاجتماع الرفيع المستوى هو المكان المناسب لتسويتها.

تعليقات على القسم واو (الفقرات 77-80، "التقييم العام")

31- إن ادعاء الوكالة بوجود "برنامج نووي منظم غير معلن كانت إيران تضطلع به حتى أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين وأن بعض الأنشطة استُخدمت فيها مواد نووية غير معلنة"، المذكور هنا للمرة الأولى دون إطلاع إيران مسبقاً عليه، هو ادعاء لا يدعمه دليل ويفتقر إلى أي أساس. وإضافةً إلى ذلك، فقد أغلقت هذه المسألة بعد تنفيذ "خريطة الطريق" في عام 2015. وفيما يتعلق بتورقوزآباد والمواقع الأخرى، وبأجزاء أخرى من التقرير، فقد أدى الاعتماد المفرط على المعلومات المستمدة من أطراف ثالثة إلى التوصل إلى استنتاج غير دقيق.

32- ولقد أعلنت إيران مراراً وتكراراً تقيدها بالتزامات معاهدة عدم الانتشار. والفتوى الصادرة من المرشد الأعلى بشأن حظر أسلحة الدمار الشامل هي مؤشر آخر على الطبيعة السلمية لبرنامج إيران النووي. والإحالة إلى آراء شخصية باعتبارها دليلاً على محاولة إيران الحصول على أسلحة نووية أمر غير مقبول - وهو أمر لم تتحسس منه الوكالة مطلقاً حين يبدي مسؤولو أي بلد غربي أو غير غربي رغبتهم في امتلاك أسلحة نووية.

33- وينبغي التشديد على أن مستوى الإثراء الإيراني يتسق مع الاحتياجات التقنية للأنشطة النووية السلمية على نطاق إنمائي - وهو أمر شائع في العديد من الدول الأخرى الأعضاء في الوكالة من مناطق مختلفة من العالم. وينبغي كذلك تسليط الضوء على أنه ما دامت الأنشطة النووية التي يضطلع بها البلد المعني خاضعة للرصد من جانب الوكالة، فما من داع للقلق. ووفقاً لصكوك الوكالة، فلا توجد قيود على مستوى الإثراء، والقيود الوحيد ذو الصلة هو حظر تحريف الأنشطة أو المواد إلى أغراض غير سلمية. والجدير بالذكر أنه لا يوجد في التقرير أي غموض فيما يتعلق بأنشطة إيران النووية الحالية أو أي انحراف في موادها أو عملياتها النووية. وفي هذا الإطار فإن اعتبار نشاط مشروع مصدراً للقلق ليس حقاً للمدير العام ولا هو التزام عليه. وإذ تؤكد جمهورية إيران الإسلامية، مرة أخرى، أنها لم تسع إلى امتلاك أسلحة نووية ولا تنوي أبداً السعي إلى حيازة أسلحة نووية، فإنها تشدد على أن مجرد عضويتها في معاهدة عدم الانتشار وتعاونها الكامل مع الوكالة لا يتركان مجالاً لأي اتهام لإيران بالسعي إلى حيازة أسلحة نووية. وقد خضعت إيران لأنشطة التحقق الأكثر كثافة في تاريخ الوكالة بشفافية تامة، وفي مقابل هذا التقيد الدقيق بالالتزامات، تتوقع إيران أن يكون هذا النهج التعاوني محل تقدير من الوكالة ودولها الأعضاء.

34- والوكالة ليست هيئة قضائية، والأسس المنصوص عليها في نظامها الأساسي تلزمها بولاية تقنية بحتة وغير سياسية وموجهة نحو التحقق. ووفقاً لمسرد مصطلحات الضمانات الصادر عن الوكالة، فإن "الضمانات" هي مجموعة من التدابير التقنية التي تطبقها الوكالة للتحقق بشكل مستقل من عدم تحريف المواد النووية إلى أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى. وحتى هذا التاريخ، لم يقدم المدير العام أي تقرير يشير إلى أن تحريفاً من هذا القبيل قد وقع في إيران في أي وقت من الأوقات. وينبغي ألا تُصور التكهّنات السياسية على أنها مخاوف تقنية وقانونية.

تعليقات على القسم زاي (الفقرات 81-86 "الملخص")

35- سواء كان السياق هو خطة العمل الشاملة المشتركة أو اتفاق الضمانات الشاملة، فإن تدابير بناء الثقة هي طريق ذو اتجاهين ويجب أن تكون الالتزامات متبادلة. وفي ظل الظروف الراهنة، يشكّل البقاء ضمن إطار معاهدة عدم الانتشار والتنفيذ اليومي لاتفاق الضمانات الشاملة في حد ذاتهما تدبيرين قويين لبناء الثقة يدلان على أن إيران تختار الشفافية بدلاً من التعقيم، والتعاون بدلاً من المواجهة، والتحقق بدلاً من التسييس. بيد أن كل هذا يتوقف على استيفاء شرطين أساسيين: محورية معاهدة عدم الانتشار باعتبارها حجر الزاوية في منظومة عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبارها وكالة محايدة وتقنية، وفوق ذلك غير مسيسة. وتجدر الإشارة إلى أن جميع الادعاءات المتعلقة ببرنامج إيران النووي السابق قد أُغلقت رسمياً، عملاً بقرار الوكالة الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2015 عقب إبرام خطة العمل الشاملة المشتركة.

36- وجمهورية إيران الإسلامية لم يوجد لديها قط وليس لديها الآن أي أنشطة أو مواد نووية غير معلنة. ومن المؤكد أن تفسيرات ووثائق مختلفة قُدمت أيضاً إلى الوكالة بشأن المواقع المزعومة، وهي مسألة تعود إلى أكثر من عقدين مضياً. وفي حين أن جميع أنشطة إيران وموادها النووية تخضع للإشراف والتحقق من جانب الوكالة، ولم يُرصد أي انحراف فيها، فإن المبالغة في هذه المسائل غير المهمة والمزعومة والإعراب عن القلق المفرط بشأنها هو مجرد ذريعة لخلق شواغل مصطنعة. ويصدق هذا بصفة خاصة بالنظر إلى أن النظام الصهيوني في منطقتنا يعمل خارج نطاق جميع معاهدات نزع أسلحة الدمار الشامل ويمتلك هذه الأسلحة، ومع ذلك فإن الوكالة والبلدان المدعية تفتقر إلى الشجاعة لاتخاذ أي إجراء ضد هذا النظام.

37- والمصادر التي استمد منها تقرير المدير العام معلوماته مشكوك فيها للغاية - لا يمكن أن تتضمن جميع المعلومات المتاحة في الفقرة 6 من منطوق قرار مجلس المحافظين الصادر في نوفمبر 2024 البيانات الواردة من جهاز استخبارات طرف ثالث لا تحتاج حتى إلى إثبات نواياه السيئة تجاه إيران؛ وإلا فإن التقييم المستند إلى هذه البيانات يقوض ادعاءات الحياد والمهنية. ومن المفارقات أن الكيان نفسه ليس طرفاً في معاهدة عدم الانتشار وهو الجهة الوحيدة التي تملك أسلحة الدمار الشامل في المنطقة.

38- ورغم أن إيران أبدت قدراً هائلاً من التعاون والتفاعل بما يبيد أي ادعاءات مسيئة بشأن تعويق عمل الوكالة، إلا أن ذلك قد قوبل بانعدام التقدير، وُصِفَ افتراءً بأنه "دون المستوى المرضي". واستناداً إلى المستوى المستفيض من التعاون من جانب إيران، فمن المتوقع حقاً أن يُعترف بأن هذا المستوى من التعاون كان مُرضياً.

39- وينص التقرير بالتحديد على أن الوكالة لم تجد أي مؤشرات موثوقة على وجود برنامج نووي منظم غير معلن يجري تنفيذه حالياً في إيران، ويحيط علماً بتصريحات أعلى السلطات في إيران بأن استخدام الأسلحة النووية يتنافى مع الشريعة الإسلامية.

40- وفي الختام، تشعر إيران بقلق بالغ إزاء احتمالات أن تصبح الوكالة أداة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء. وتقديم تقييمات سياسية وإصدار أحكام قيمية والإعراب عن شواغل لا دليل عليها بلا أسس تقنية وقانونية هي أعمال تشكّل تدخلاً من هذا القبيل. ولا سبيل إلى تعزيز مصداقية الوكالة وحياديتها إلا بتجنب التسييس والتفكير بولاية الوكالة التقنية.

41- وفي ضوء ما تقدم، تدعو إيران جميع الأعضاء إلى الوقوف إلى جانب الحقيقة، وضمان ألا تُستخدم الوكالة كأداة لتحقيق المصالح السياسية لقلة من الدول أو لحرمان دولة عضو من حقها الأصلي في الاستفادة من الطاقة النووية السلمية.

الاستنتاجات

أولاً، أشار المدير العام للوكالة إلى القرار المعتمد في تشرين الثاني/نوفمبر 2024 باعتباره مصدر التكاليف بإعداد هذا التقرير. ومما يدعو للأسف أن القرار المذكور قد اعتمد في خطوة سياسية من جانب الدول الأوروبية الثلاث والولايات المتحدة في مجلس المحافظين دون توافق في الآراء وفي تجاهل تام لنتائج زيارة المدير العام إلى إيران. ومن المؤسف أيضاً أن المدير العام لم يشير في هذا التقرير على الإطلاق إلى تجاهل هذه الدول لولايته.

ثانياً، يتعلق هذا التقرير برمته بالوجود المزعم لكمية محدودة من المواد النووية في أربعة مواقع مزعومة منذ أكثر من عقدين، استناداً إلى سلسلة من البيانات الملفقة التي قدمها النظام الصهيوني. والجدير بالذكر أنه لا يوجد في التقرير أي غموض فيما يتعلق بأنشطة إيران النووية الحالية أو أي انحراف في موادها أو عملياتها النووية. وفي هذا الصدد، هناك عدة نقاط تستحق النظر فيها:

1- لقد أغلقت رسمياً جميع الادعاءات المتعلقة ببرنامج إيران النووي السابق، عملاً بالقرار الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2015 عقب إبرام خطة العمل الشاملة المشتركة. ومن ثم فإن أفعال الوكالة الحالية تتناقض تنافضاً صريحاً مع أحكام القرار المذكور وتشكل محاولة سياسية لإحياء ادعاءات غير مثبتة ومضللة.

2- تذكر الوكالة نفسها في التقرير أن اثنين من المواقع الأربعة المعنية - وهما لا فيسان-شيان وما يسمى ماريان - لم يعودا يُعتبران مسألتين عالقتين. ولا يخدم التركيز على هاتين المسألتين وظهورهما مجدداً في التقرير أي غرض سوى إعادة تجميع الادعاءات القديمة التي لا دليل عليها في ملف مضخم لغرض الاستغلال السياسي مرة أخرى ضد إيران.

3- أما فيما يخص الموقعين الآخرين - فارامين وتورقوزآباد - فلا بد من التشديد على أن إيران زودت الوكالة بالتفسيرات والوثائق الداعمة اللازمة، بما في ذلك خلال زيارتين قام بهما مؤخراً نائب المدير العام ورئيس إدارة الضمانات إلى طهران. وجمهورية إيران الإسلامية لم يوجد لديها قط وليس لديها حالياً أي مواد أو أنشطة نووية غير معلنة. ومن الثابت وفقاً للسجلات أن وثائق وتفسيرات مستفيضة قد قُدمت إلى الوكالة بشأن هذين الموقعين، ويعود تاريخ الادعاءات المتعلقة بهما إلى أكثر من عشرين عاماً مضت. وفي حين أن جميع المواد والأنشطة النووية الإيرانية تخضع للرصد والتحقق من جانب الوكالة ولم يُرصد أي انحراف فيما يتعلق بها، فإن تضخيم هاتين المسألتين المزعومتين والمبالغة في التعبير عن القلق بشأنهما ما هو إلا ذريعة لاختلاق شعور مفتعل بالانزعاج، لا سيما في منطقة لا يزال فيها النظام الصهيوني خارج جميع صكوك معاهدات نزع أسلحة الدمار الشامل ويظل مسلحاً بهذه الأسلحة، في حين أن الوكالة والدول المدعية تفتقر إلى الشجاعة لاتخاذ أي إجراء في هذا الصدد.

ثالثاً، رغم أن الوكالة تدعي في تقريرها أن "هذه المواقع الثلاثة، وغيرها من المواقع المحتملة ذات الصلة، كانت تشكّل جزءاً من برنامج نووي منظم غير معلن كانت إيران تضطلع به حتى أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين وأن بعض الأنشطة استُخدمت فيها مواد نووية غير معلنة"، فإنها تؤكد صراحة في مكان آخر من التقرير نفسه أنه "ليس لدى الوكالة مؤشرات موثوقة على وجود برنامج نووي منظم ومستمر وغير معلن من النوع الموصوف أعلاه في إيران، وهي على علم بتصريحات كبار المسؤولين في إيران بأن استخدام الأسلحة النووية يتنافى مع الشريعة الإسلامية". وهذا الاعتراف من جانب الوكالة يكشف أنها قد تحولت، بفعل ضغوط سياسية من بعض الدول، إلى مجرد أداة لإعادة فتح ملفات سبق إغلاقها بعد عدم ثبوتها، ومن ثم ممارسة الضغط على إيران.

رابعاً، هناك مسألة أخرى أثّرت في التقرير وتقع خارج نطاق الولاية المسندة إلى الوكالة وهي إثراء اليورانيوم بنسبة 60%. وقد جاء في التقرير ما يلي: "في حين أن أنشطة الإثراء الخاضعة للضمانات ليست محظورة في حد ذاتها، فإن كون إيران هي الدولة الوحيدة غير الحائزة للأسلحة النووية في العالم التي تنتج وتكدّس اليورانيوم المثرى بنسبة 60% تظل مسألة تثير قلقاً بالغاً وتستدعي الانتباه الدولي بالنظر لآثارها المحتملة على الانتشار". وفيما يتعلق بهذه النقطة، لا بد من التشديد على أنه ما دامت الأنشطة النووية التي يضطلع بها البلد المعني خاضعة للرصد من جانب الوكالة، فما من داعٍ للقلق. ووفقاً لصكوك الوكالة، فلا توجد قيود على مستوى الإثراء، والقيود الوحيد ذو الصلة هو حظر تحريف الأنشطة أو المواد إلى أغراض غير سلمية.

وفي هذا الإطار فإن اعتبار نشاط مشروع مصدراً للقلق ليس حقاً للمدير العام ولا هو التزام عليه. والإجراء الذي اتخذه السيد غروسي في هذا الصدد سياسي تماماً ويتوافق مع مصالح بعض الدول المحددة، وهو أمر لا بد من مساءلته عليه.

خامساً، ثمة مسألة دخيلة أخرى أثارها السيد غروسي في التقرير فيما يتعلق بالبند المعدل 3-1. ويجب الإقرار بأنه في أعقاب انسحاب الولايات المتحدة من خطة العمل الشاملة المشتركة وعدم وفاء الأطراف الأوروبية الثلاثة بالتزاماتها بموجب الاتفاق، علقت جمهورية إيران الإسلامية - إعمالاً لقانون خطة العمل الاستراتيجية الذي سنّه مجلس الشورى الإسلامي - تنفيذ ما يتجاوز اتفاق الضمانات من التزاماتها النووية الطوعية بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة. والبند المعدل 3-1، المتعلق بالإعلان المبكر عن المرافق النووية، لا يشكل التزاماً من التزامات الضمانات، واستمرار الوكالة في الاحتجاج به لا يضيف أي شرعية عليه.

سادساً، يزعم التقرير كذلك أنه "على مدى عدة سنوات، استخدمت إيران سحب تعيين مفتشين من ذوي الخبرة بطريقة تقوض قدرة الوكالة على تنفيذ الضمانات بفعالية وكفاءة". ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه وفقاً لتقرير الوكالة عن تنفيذ اتفاقات الضمانات لعام 2024، ففي 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 كان هناك ما مجموعه 274 مفتشاً يعملون في شعبة العمليات المعنية بإيران وفي مكتب التحقق، منهم 125 مفتشاً يعملون تحديداً في مكتب التحقق في إيران. وسحب تعيين مفتشين معينين من جانب جمهورية إيران الإسلامية، رداً على الإجراء السياسي الذي اتخذته الدول الأوروبية الثلاث في مجلس المحافظين، يجب ألا يُفسّر على أنه يشكل إضعافاً لقدرات الوكالة أو إمكاناتها في إيران. ومن البديهي أنه من غير المعقول أن يُتوقع من إيران أن تضع ثقتها الكاملة في مفتشين من هذه الدول، وأن سحب تعيينهم يشكل حقاً سيادياً لجمهورية إيران الإسلامية بموجب اتفاق الضمانات. ومن المؤسف حقاً أن السيد غروسي يتجاهل وجود وعمل 125 مفتشاً من بلدان عديدة في إيران ويختزل كامل قدرة الوكالة في بضعة مفتشين من ثلاث دول أوروبية.

سابقاً، يتناقض كل ما سبق تناقضاً صارخاً مع ما جاء في نص التقرير نفسه، وهو أن: "[إيران تواصل] تعاونها مع الوكالة بشأن مسائل التنفيذ الروتيني للضمانات، وتبذل الوكالة جهداً كبيراً للتحقق في إيران يتناسب مع دورة الوقود النووي في إيران والأنشطة المتصلة بها." وإضافةً إلى ذلك، يشير تقرير تنفيذ الضمانات لعام 2024 إلى ما يلي:

"استناداً إلى التقييم الذي أجري، خلصت الأمانة فيما يخص 31 دولة، منها إيران، إلى أن المواد النووية المعلنة ظلت في نطاق الأنشطة السلمية."

ويتضمن التقرير نفسه أيضاً عدة أرقام جديرة بالملاحظة. فعلى سبيل المثال، يشير التقرير إلى أن البلدان المرتبطة باتفاق ضمانات دون بروتوكول إضافي نافذ، والبالغ عددها 32 بلداً منها إيران، يوجد فيها 100 مرفق نووي خاضع للضمانات منها 21 مرفقاً في إيران. ومن جملة عمليات التفتيش المضطلع بها في هذه المجموعة من الدول، والبالغ عددها 682 عملية تفتيش، استأثرت إيران وحدها بما مجموعه 493 عملية تفتيش. ومن أصل 224 عملية تحقق من المعلومات التصميمية، أجريت 144 عملية في إيران وحدها. ومن أصل 1895 من أيام عمل المفتشين قضتها الوكالة في هذه المجموعة من الدول، كان نصيب إيران وحدها 1260 يوماً. وإضافة إلى ذلك، يشير التقرير إلى أن مبلغاً قدره 22 626 000 يورو من الميزانية العادية للوكالة لعام 2024 البالغة 38 905 000 يورو أنفق حصراً في إيران. وبالإضافة إلى ذلك، حُصص للأنشطة المضطلع بها في إيران أيضاً مبلغ قدره 4 300 000 يورو من جملة المبالغ المقدمة إلى الوكالة في شكل مساهمات خارجة عن الميزانية أو مساهمات طوعية والبالغ قدرها 28 000 000 يورو.

فعلاً يدلُّ هذا الحجم الضخم من أنشطة الوكالة في إيران، إن لم يكن يدلُّ على تعاون إيران البناء والشامل مع الوكالة؟ ولم تجد الوكالة على الإطلاق أي تحريف أو مخالفة فيما يتعلق بالضمانات الجارية المتعلقة بالمواد والأنشطة النووية الإيرانية، بيد أنها وجهت تركيزها نحو مسائل سبق إغلاقها، فما معنى ذلك إن لم يكن عملاً ذا دوافع سياسية تُفَّذ تحت ضغوط من دول معينة؟

ثامناً، طوال تاريخ الوكالة، رُصدت حالات عديدة من التسييس والتلاعب السياسي داخل هذه الهيئة الدولية. والصمت المطبق من جانب الدول الغربية والولايات المتحدة ومسؤولي الوكالة في مواجهة النظام الإسرائيلي الصهيوني هو تجسيد لهذا التسييس.

تاسعاً وأخيراً، دعونا نقول بعبارة لا لبس فيها: إن جمهورية إيران الإسلامية لا تسعى إلى امتلاك أسلحة نووية ولا تمتلك أي مواد أو أنشطة نووية غير معلنة. وقد ظلت إيران حتى الآن ملتزمة بجميع التزاماتها. والثمن الذي تحمّله إيران كان من أجل الحفاظ على كرامتها وشرفها وتقديمها وصمودها في وجه القسر وطموحات الهيمنة لدى بعض القوى. وإذا اختارت هذه الدول إساءة استغلال صبر إيران والاستمرار في مسارها الخاطيء، فسُتُضطر إيران – بما يتناسب مع الظروف المتغيرة وأفعال الأطراف الأخرى – إلى اتخاذ وتنفيذ القرارات المناسبة التي ستقع المسؤولية عنها وعواقبها وتداعياتها بالكامل على عاتق تلك الدول.